

مرسوم رقم ١٣٥٣**قبول هبة عينية مقدمة من منظمة AVSI****لصالح مؤسسة مياه لبنان الجنوبي****إن رئيس الجمهورية،**

بناء على الدستور،

بناء على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته لا سيما المادة ٥٢ منه

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ٦٤ تاريخ ١٩٧٧/٦/٢٥ (اعفاء الهيئات المقدمة للإدارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات بقصد المساعدة من جميع الرسوم)

بناء على المرسوم رقم ٤٤٦١ تاريخ ٢٠٠٠/١٢/١٥ وتعديلاته (قانون الجمارك)،

بناء على القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ٢٠٠١/١٢/١٤ وتعديلاته (الضريبة على القيمة المضافة)،

بناء على القانون رقم ١٤٤ تاريخ ٢٠١٩/٧/٣١ (الموازنة العامة والموازنات الملحقة لعام ٢٠١٩) لا سيما المادة ٨٥ منه،

بناء على المرسوم رقم ٥٦٧١ تاريخ ٢٠١٩/٩/٢٠ (إعفاءات من الرسوم الجمركية كافة بما فيها الحد الأدنى للرسم الجمركي)،

بناء على قرار مجلس إدارة مؤسسة مياه لبنان الجنوبي رقم ١٦٤ تاريخ ٢٠٢٥/٦/٢٣،

بناء على اقتراح وزير الطاقة والمياه ووزير المالية،

ويعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٥/٩/٩

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: قبلت الهيئة العينية المقدمة من منظمة AVSI لصالح مؤسسة مياه لبنان الجنوبي، وهي عبارة عن تقديم مادة المازوت لمولدات محطات عبا وحاروف وكفرتينيت وارنون والنبطية الفوقا وعين جرفا بكمية ١٨,٠٠٠ / لتر بقيمة ١٢,٤٨٠,٨٤ / \$ اثنا عشر ألفا وأربعماية وثمانون دولارا وأربعة وثمانون سنتا أميركيا أي ما يعادل مبلغ ١,١١٧,٠٣٥,١٨٠ / ل.ل. (مليار ومائة وسبعة عشر مليوناً وخمسة وثلاثون ألفاً ومائة وثمانون ليرة لبنانية)، وفق سعر الصرف المعتمد أي ٨٩,٥٠٠ / ل.ل. (تسعة وثمانون ألف وخمسمائة ليرة لبنانية).

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعيدا في ٢٩ أيلول ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير الطاقة والمياه

الإمضاء: جوزيف الصدي

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر